CWS/12/10

**الأصل: بالإنكليزية**

**التاريخ: 25 يوليو 2024**

# اللجنة المعنية بمعايير الويبو

الدورة الثانية عشرة

جنيف، من 16 إلى 19 سبتمبر 2024

تقرير فرقة العمل المعنية باستراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات عن المهمة رقم 58

***وثيقة من إعداد المشرفين المشاركين على فرقة العمل المعنية باستراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات***

## **ملخص**

1. تعمل فرقة العمل المعنية باستراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على توصيات تتعلق بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ذات الصلة بإدارة الملكية الفكرية لتنظر فيها مكاتب الملكية الفكرية وتنفذها، وقد أعدت مقترحاً نهائياً يضم 10 توصيات. وفي حال اعتمدت اللجنة المعنية بمعايير الويبو (لجنة المعايير) مجموعة التوصيات في هذه الدورة، تقترح فرقة العمل مراجعة وصف المهمة رقم 58.

## **معلومات أساسية**

1. استحدثت لجنة المعايير، في دورتها السادسة في عام 2018، المهمة الجديدة رقم 58 من أجل:

*"إعداد اقتراح خريطة طريق لتطوير معايير الويبو وتعزيزها مستقبلا، بما في ذلك توصيات السياسة بهدف زيادة فعالية إنتاج المعلومات والبيانات المتعلقة بالملكية الفكرية وتقاسمها وإدارتها واستخدامها من قبل مكاتب الملكية الفكرية والأطراف المعنية الأخرى، وتنفيذ الأنشطة التالية:*

* *استعراض التوصيات الواردة في المجموعة 1 المشار إليها في مرفق الوثيقة CWS/6/3، بالتعاون مع أفرقة العمل المعنية الأخرى للجنة المعايير؛*
* *استعراض التوصيات الواردة في المجموعة 2 والمجموعة 3 المشار إليها في مرفق الوثيقة CWS/6/3؛*
* *تصنيف التوصيات بحسب الأولوية واقتراح جدول زمني لتنفيذها؛*
* *استكشاف أثر التكنولوجيات الجديدة على إدارة الملكية الفكرية وبياناتها في ضوء المواءمة والتعاون."*
1. وأنشأت لجنة المعايير أيضاً فرقة العمل المعنية باستراتيجية تكنولوجيا المعلومات للمعايير للعمل على المهمة رقم 58 وعيّنت المكتب الدولي مشرفاً على فرقة العمل. (انظر الفقرات من 17 إلى 24 من الوثيقة CWS/6/34).
2. وأحاطت لجنة المعايير علماً، في دورتها السابعة في عام 2019، بأن فرقة العمل قد بدأت في تصنيف التوصيات الأربعين، التي طُلبت ردود بشأنها، حسب الأولوية، بما في ذلك تطوير أداة تحويل موحدة للنسق DOCX. كما أحاطت لجنة المعايير علماً بأن فرقة العمل ستعد خارطة طريق استراتيجية لعمل اللجنة في المستقبل وللتعاون بين مكاتب الملكية الفكرية لكي تنظر فيها اللجنة في دورة مقبلة. (انظر الفقرات من 19 إلى 21 من الوثيقة CWS/7/29).
3. وأحاطت لجنة المعايير علماً، في دورتها الثامنة في عام 2020، بتصنيف أربعين توصية حسب الأولوية جُمّعت بفضل الدراسة الاستقصائية التي وُزّعت على أعضاء فرقة العمل. وللتعبير عن آراء مجموعة أوسع، طلبت لجنة المعايير من المكتب الدولي دعوة جميع مكاتب الملكية الفكرية إلى الرد على الدراسة الاستقصائية بشأن تصنيف التوصيات الأربعين حسب الأولوية وتقديم تقرير عن نتائج الدراسة الاستقصائية في دورتها التاسعة. (انظر الفقرات من 80 إلى 84 من الوثيقة CWS/8/24).
4. وأحاطت لجنة المعايير علماّ، في دورتها التاسعة في عام 2021، بنتائج الدراسة الاستقصائية بشأن تصنيف التوصيات الأربعين حسب الأولوية التي دعيت إليها جميع مكاتب الملكية الفكرية. وكان للمكاتب المشاركة تفسيرات مختلفة للاستبيان كما قيّمت التوصيات من خلال تطبيق معايير مختلفة. وكانت نتائج هذه الدراسة الاستقصائية مختلفة تماماً عن نتائج الدراسة الاستقصائية التي توصلت إليها فرقة العمل، والتي تم الإبلاغ عنها في الدورة الثامنة للجنة المعايير. وطلبت اللجنة من فرقة العمل أن تأخذ في الحسبان نتائج الدراسة الاستقصائية عند إعداد خارطة طريق الاستراتيجية لتكنولوجيا المعلومات وخطة عملها لعام 2022. (انظر الفقرات من 15 إلى 18 من الوثيقة CWS/9/25).
5. واعتمدت لجنة المعايير، في دورتها العاشرة في عام 2022، مسائلها التنظيمية ونظامها الداخلي الخاص الذي يعرض بالتفصيل ولاية اللجنة:

*"تتمثل ولاية لجنة المعايير في توفير منتدى لاعتماد معايير الويبو وسياساتها وتوصياتها وبيانات مبادئها الجديدة أو المنقحة المتعلقة ببيانات الملكية الفكرية، والمسائل المتصلة بنظام المعلومات العالمي، وخدمات المعلومات في النظام العالمي ونشر بياناتها وتوثيقها، التي يمكن إصدارها أو إحالتها إلى الجمعية العامة للويبو لكي تنظر فيها وتوافق عليها."*

وبالنظر إلى الولاية المذكورة أعلاه، استعرضت فرقة العمل التوصيات الأربعين ووافقت على إعادة تصنيفها، لأن جميع التوصيات تبدو وجيهة بالنسبة لأنشطة لجنة المعايير، في ضوء ولايتها.

1. وأحاطت لجنة المعايير علماً أيضاً في دورتها العاشرة في عام 2022، بأن العمل على تطوير أداة تحويل موحدة للنسق DOCX سيسند إلى فرقة العمل المعنية بالتحول الرقمي، بما في ذلك وضع مواصفات تقنية موحدة لتحقيق أهداف مكاتب الملكية الفكرية ومودعي الطلبات (انظر الفقرات من 117 إلى 120 من الوثيقة CWS/10/22). وبالإضافة إلى ذلك، قامت لجنة المعايير بمراجعة وصف المهمة رقم 58 على النحو التالي:

*"إعداد اقتراح بشأن توصيات معدلة تأخذ في الحسبان ولاية لجنة المعايير وأنشطة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ذات الصلة في أوساط الملكية الفكرية"*

1. ونظرت لجنة المعايير، في دورتها الحادية عشرة في عام 2023، في مجموعة من مشاريع التوصيات التي قدمتها فرقة العمل، والتي وردت في مرفق الوثيقة CWS/11/18. وطلبت لجنة المعايير من الأمانة إصدار تعميم تدعو فيه أعضائها إلى التعليق على مشروع التوصيات، وفرقة العمل إلى الإبلاغ عن نتائج الردود على التعميم (انظر الفقرات من 156 إلى 159 من الوثيقة CWS/11/28).
2. وعُيّن مكتب أستراليا للملكية الفكرية مشرفاً مشاركاً على فرقة العمل المعنية باستراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ووافقت لجنة المعايير على الاسم الجديد لفرقة العمل لتصبح "فرقة العمل المعنية باستراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات"، مع إزالة عبارة "للمعايير"، ونقحت وصف المهمة رقم 58 على النحو التالي:

*"إعداد اقتراح نهائي يشمل مجموعة من التوصيات استناداً إلى تعليقات أعضاء لجنة المعايير بشأن التوصيات العشر المقترحة الخاصة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإدارة الملكية الفكرية". (انظر الفقرتين 70 و71 من الوثيقة CWS/11/28).*

## **تقرير مرحلي عن المهمة رقم 58**

### **الأهداف**

1. أعدت فرقة العمل المعنية باستراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، في إطار المهمة رقم 58، اقتراحاً نهائياً لمجموعة من التوصيات.

### **الإجراءات ذات الصلة لعام 2024**

1. وافقت فرقة العمل على التركيز على إعداد اقتراح نهائي لمجموعة من عشر توصيات بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإدارة الملكية الفكرية، مع الأخذ في الاعتبار التعليقات الموضوعية الواردة استجابة للتعميم C.CWS.180 والمساهمات المقدمة خلال اجتماعات فرقة العمل.

### **التحديات أو التبعيات المحتملة**

1. حدّدت فرقة العمل عدة تحديات أو تبعيات قد تعيق عملها وترتبط بما يلي:
* المشاركة والمساهمة الفعالتان لمكاتب الملكية الفكرية؛
* عدم انخراط صانعي السياسات أو أصحاب الأعمال في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في أنشطة فرقة العمل؛
* صعوبة متابعة تحليل مختلف الأنشطة المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في أوساط الملكية الفكرية؛
* صعوبة تبادل استراتيجيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بين مكاتب الملكية الفكرية.

### **تقييم التقدم المحرز**

1. اجتمعت فرقة العمل مرتين بعد الدورة الحادية عشر للجنة المعايير، في مارس ويونيو 2024، ومن المقرر عقد اجتماع إضافي في أغسطس 2024.
2. وعقدت فرقة العمل عدة جولات من المناقشات لاستعراض التوصيات العشر وتحديثها مع مراعاة المناقشات التي دارت خلال الدورة الحادية عشرة للجنة المعايير والردود الواردة على التعميم C.CWS.180. ورأت فرقة العمل أنه يمكن إعادة ترتيب التوصيات لتحسين التدفق؛ وأنه يمكن إزالة الصياغة المكررة بين التوصيات والإجراءات الموصى بها؛ وأنه ينبغي إجراء تعديلات تحريرية طفيفة من أجل الوضوح والاتساق. وأعدت فرقة العمل مجموعة جديدة من التوصيات وقدمتها إلى الدورة الحالية للجنة المعايير كجزء من الوثيقة CWS/12/22.

## **خطة العمل المقبل**

1. في حال اعتمدت لجنة المعايير، في دورتها الحالية، مجموعة التوصيات العشر المقترحة، يمكن اعتبار المهمة رقم 58 بصيغتها الحالية مكتملة. وبالتالي، تُشجّع مكاتب الملكية الفكرية على تنفيذ التوصيات وتبادل خبراتها أو خططها للقيام بذلك. ولذلك تقترح فرقة العمل المعنية باستراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مراجعة ولاية المهمة رقم 58 لتشجيع وتسهيل تنفيذ التوصيات من جانب مكاتب الملكية الفكرية والمكتب الدولي. وعلاوة على ذلك، وبما أن تكنولوجيات المعلومات تتطور على نحو مستمر وسريع، ينبغي تقييم تلك التوصيات بانتظام وتحديثها حسب الاقتضاء. وستواصل فرقة العمل عملها مع المكتب الدولي ومكتب أستراليا للملكية الفكرية كمشرفين مشاركين، ولكنها تطلب من لجنة المعايير الموافقة على الوصف المحدث للمهمة رقم 58:

*"تسهيل تنفيذ مكاتب الملكية الفكرية والمكتب الدولي للتوصيات المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ وتقييم تلك التوصيات وتحديثها حسب الحاجة للحفاظ على أهميتها."*

1. وفي حال وافقت لجنة المعايير على الوصف المنقح للمهمة رقم 58 على النحو المقترح في الفقرة 16 أعلاه، ستناقش فرقة العمل أيضاً تنفيذ مجموعة التوصيات، وتقرر إجراءات المراجعة، بما في ذلك وتيرة وعملية تحديث التوصيات. وتعتزم فرقة العمل تقديم تقرير بنتائج مناقشاتها إلى الدورة القادمة للجنة.
2. *إن لجنة المعايير مدعوة إلى:*

*(أ) الإحاطة علماً بمضمون هذه الوثيقة؛*

*(ب) النظر في الوصف الجديد المقترح للمهمة رقم 58، على النحو المُشار إليه في الفقرة 16 أعلاه، والموافقة عليه؛*

*(د) الإحاطة علماً بخطة عمل فرقة العمل المعنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، على النحو المُشار إليها في الفقرتين 16 و17 أعلاه.*

[نهاية الوثيقة]